2025يونيو

مبررات التدخل العسكري لوقف الإبادة الجماعية في غزة

PROTECT-PALESTINE.COM

الفهرس

ملخص 3

1 . الإبادة الجماعية الإسرائيلية للفلسطينيين 4

2 . فشل الآليات الدبلوماسية و القانونية 6

3 . المبررات القانونية للتدخل العسكري 10

4 . الأهداف الاستراتيجية 12

5 . حالات سابقة للتدخل العسكري 13

6 . الالتزام الأخلاقي بالتحرك 15

7 . الدعم لقوة حامية 17

8 . الخلاصة: يجب على العالم أن يتحرك 20

الأسئلة المتداولة 21

الملاحظات الختامية 25

ملخص

تُشكل الفظائع المستمرة التي ترتكبها دولة إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني حالةً واضحةً من الإبادة الجماعية بموجب القانون الدولي. منذ عام 1948، دأبت إسرائيل على تهجير الفلسطينيين وقتلهم وقمعهم بشكل ممنهج من خلال الاحتلال العسكري، والمستوطنات غير الشرعية، وحصار غزة، وحملات القصف العشوائي. إن الوضع في غزة - حيث قُتل عشرات الآلاف من المدنيين منذ أكتوبر 2023 - في أكثر إبادة جماعية موثقة في العالم، يتطلب الآن تدخلًا عسكريًا عاجلًا من المجتمع الدولي لمنع المزيد من الإبادة.

فشلت عقود من المفاوضات وقرارات الأمم المتحدة في كبح جماح عنف إسرائيل. تواصل الولايات المتحدة والدول الأوروبية تسليح إسرائيل وتمويلها، مانعةً قرارات وقف إطلاق النار، بينما يواجه الفلسطينيون المجاعة والإعدامات الجماعية. ارتكبت إسرائيل إبادة جماعية بحق الشعب الفلسطيني دون عقاب، متجاهلةً الأحكام الملزمة قانونًيا الصادرة عن محكمة العدل الدولية، وأوامر التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية، ومتجاهلةً قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان.

عندما يفشل القانون الدولي والدبلوماسية، يجب على الدول اتخاذ إجراءات عسكرية لوقف الفظائع الجماعية. يجب على تحالف الدول الراغبة والملتزمة بوقف الإبادة الجماعية وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني للأراضي الفلسطينية وضمان حق الفلسطينيين في تقرير المصير، أن يُنشئ الآن ودون تأخير قوة عسكرية لكسر الحصار عن غزة، وفرض منطقة حظر جوي، وضمان تدفق المساعدات دون عوائق، وحصار توريد الأسلحة إلى الموانئ الإسرائيلية، ومنع إسرائيل من ارتكاب المزيد من الفظائع.

تتناول هذه الوثيقة الموجزة ضرورة التدخل العسكري قانونيا وإنسانيا، وتقدم المشورة بشأن الأهداف الاستراتيجية المباشرة للتدخل العسكري، وتعطي خلفية للسوابق التاريخية لمثل هذا الإجراء، وتوصي الدول بتشكيل تحالف وإنشاء قوة عسكرية لتنفيذ تدخل لوقف الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني.

1. الإبادة الجماعية الإسرائيلية ضد الفلسطينيين

في 26 يناير/كانون الثاني 2024، قضت محكمة العدل الدولية بأن من المحتمل أن تكون إسرائيل ترتكب إبادة جماعية في غزة، وأصدرت تدابير مؤقتة في قضية جنوب أفريقيا ضد إسرائيل، بما في ذلك حظر الغزو البري لرفح والالتزام بالسماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق إلى جميع أنحاء غزة.[1]

كان ذلك قبل أكثر من عام ونصف. ومنذ ذلك الحين، لم تقم إسرائيل إلاّ بتكثيف هجماتها العسكرية على غزة. وتشمل أعمال الإبادة الجماعية التي تواصل ارتكابها ضد السكان الفلسطينيين:

- قتل أفراد من المجموعة (يُشير تقدير متحفظ إلى أن عدد القتلى تجاوز 60 ألف فلسطيني في غزة منذ أكتوبر/تشرين الأول 2023؛ وتُقدّر مجلة الإيكونوميست أن العدد قد يصل إلى 109 آلاف).[2]

- التسبب بأذى جسدي أو نفسي جسيم (أُصيب أكثر من 70 ألف شخص؛ وتعرض آلاف السجناء الفلسطينيين للتعذيب وسوء المعاملة).[3]

- فرض متعمد لظروف معيشية تهدف للتدمير المادي (حصار الغذاء والماء والدواء؛ تدمير المستشفيات والمدارس؛ التهجير القسري والتجويع القسري).[4]

علاوة على ذلك، أعرب عدّة مسؤولين إسرائيليين، بمن فيهم رئيس الوزراء والرئيس وكبار الوزراء، بالإضافة إلى القادة العسكريين،بشكل واضح نية ارتكاب إبادة جماعية. وشمل ذلك تصريحاتٍ تُعلن صراحةً نية إسرائيل المضي قدمًا في تدمير السكان المدنيين الفلسطينيين في غزة، سواءً بالموت أو التجويع أو التطهير العرقي، بالإضافة إلى وصف الفلسطينيين بـ"الحيوانات البشرية"، والدعوة إلى "محوهم"، والاستشهاد بخطاب الإبادة التوراتي.[5]

لقد ارتفع الإجماع العالمي على أن أفعال إسرائيل في غزة ترقى إلى مستوى الإبادة الجماعية بشكل كبير خلال العشرين شهرًا الماضية بين المحامين الدوليين، وخبراء الإبادة الجماعية، ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك منظمة العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش، وخبراء الأمم المتحدة.[6] بالإضافة إلى ذلك، انضمت أيرلندا وإسبانيا إلى دول الجنوب العالمي بالاعتراف بأن أفعال إسرائيل في غزة ترقى إلى مستوى الإبادة الجماعية. ونظرًا للكم الهائل من الأدلة والجرائم الموثقة، فقد غيّرت حتى وسائل الإعلام الغربية السائدة مواقفها، من تبرير أفعال إسرائيل في البداية، إلى وصفها الآن بالإبادة الجماعية - في مقالات نشرتها هيئات تحرير صحف فاينانشال تايمز، والإيكونوميست، والإندبندنت، والغارديان، وغيرها.[7]

كما أكدت إسرائيل علنًا سياستها الرسمية للتطهير العرقي للسكان المدنيين المتبقين في غزة، وهي تُنفذ هذه السياسة على مرأى ومسمع من المجتمع الدولي. في عام 2023، تعهد رئيس الوزراء الإسرائيلي بتحويل غزة إلى "جزيرة مهجورة". في 6 مايو 2025، وبعد الموافقة على خطط "احتلال غزة"، أعلن الوزير الإسرائيلي بتسلئيل سموتريتش "سيتم تدمير غزة بالكامل، وسيتم إرسال المدنيين... إلى الجنوب... ومن هناك سيبدأون في المغادرة بأعداد كبيرة إلى دول ثالثة". كما أعلن: "نحن ندمر كل ما تبقى في غزة؛ والعالم لا يوقفنا".[8] في 11 مايو 2025، قال رئيس الوزراء الإسرائيلي أمام لجنة الشؤون الخارجية والدفاع في الكنيست الإسرائيلي "نحن ندمر المزيد والمزيد من المنازل. ليس لديهم مكان يعودون إليه. والنتيجة الحتمية الوحيدة ستكون رغبة سكان غزة في الهجرة خارج قطاع غزة".[9]

2. فشل الآليات الدبلوماسية و القانونية

على مدار العشرين شهرًا الماضية، بُذلت جهود دبلوماسية وقانونية وإنسانية عديدة بهدف وضع حدٍّ للإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في غزة. إلا أن جميع هذه الجهود باءت بالفشل. وشملت هذه المبادرات:

I. حكم محكمة العدل الدولية

في يناير/كانون الثاني 2024، أصدرت محكمة العدل الدولية حكماً مؤقتاً يأمر إسرائيل باتخاذ جميع التدابير في حدود سلطتها لمنع أعمال الإبادة الجماعية في غزة. وعلى الرغم من هذه الأوامر الملزمة قانوناً، واصلت إسرائيل ووسعت نطاق هجماتها العسكرية، وفشل المجتمع الدولي في إنفاذ قرار المحكمة ومحاسبة إسرائيل على عصيانها للأوامر الملزمة قانوناً.

II. قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

قُدِّمت عدة قرارات في مجلس الأمن تدعو إلى وقف إطلاق النار في غزة. ورغم الدعوات الواسعة للتحرك، استخدمت الولايات المتحدة، العضو الدائم في مجلس الأمن، حق النقض (الفيتو) مرارًا وتكرارًا ضد هذه القرارات، بما في ذلك في ديسمبر/كانون الأول 2023، وفبراير/شباط 2024، ونوفمبر/تشرين الثاني 2024، ويونيو/حزيران 2025، مما أعاق واجبات مجلس الأمن المنصوص عليها في ميثاقه في تعزيز السلام والأمن الدوليين.[2]

III. دعوات حظر الأسلحة

افي مارس/آذار 2024، اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قرارًا يحث الدول الأعضاء على فرض حظر على توريد الأسلحة إلى إسرائيل نظرًا للجرائم التي ترتكبها في غزة. إلا أن دولًا مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وألمانيا، وهي من كبار موردي الأسلحة لإسرائيل، تجاهلت هذه القرارات، مما أدى إلى عدم إنفاذها واستمرار الدعم العسكري لإسرائيل.[3]

VI. الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة

في يوليو/تموز 2024، أصدرت محكمة العدل الدولية رأيًا استشاريًا ينص على أن احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية غير قانوني وأن إسرائيل تمارس الفصل العنصري.[4] وفي سبتمبر/أيلول 2024، أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه النتائج وطالبت إسرائيل بإنهاء احتلالها في غضون 12 شهرًا، وإجلاء جميع المستوطنين، وحثت الدول على وقف أي معاملات تجارية مع المستوطنات الإسرائيلية وتعليق نقل الأسلحة.[5] وعلى الرغم من ذلك، لم تتخذ إسرائيل أي خطوات للإجلاء من الأراضي الفلسطينية وواصلت الضم غير القانوني لها.[6]

V. المساعدات الإنسانية وكسر الحصار

بُذلت عدة محاولات إنسانية لكسر الحصار الإسرائيلي المفروض على غزة، ولإيصال مساعدات إنسانية حيوية لأكثر من مليوني نسمة. وشمل ذلك دعواتٍ مُلحة من الأمين العام للأمم المتحدة وكبار مسؤولي الإغاثة الإنسانية للسماح لهم بالدخول. إلا أن هذه الدعوات والضغوط من الدول لم تُفلح في إيصال المساعدات. في مايو/أيار 2025، حاولت سفينة إنسانية تُدعى "الضمير"، وهي جزء من تحالف أسطول الحرية، الإبحار إلى غزة لإيصال مساعدات، لكنها تعرضت لهجوم إسرائيلي بطائرات مُسيّرة، مما أجبرها على إيقاف مهمتها. وقد أبحر تحالف أسطول الحرية الآن على متن سفينة "مادلين"، وأكد مسؤولون إسرائيليون أنه سيتم إعتراض السفينة قبل وصولها إلى غزة.

VI. مذكرات اعتقال صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية

عندما أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أخيرًا في نوفمبر/تشرين الثاني 2024، بعد سنوات من المماطلة في قضية فلسطين، مذكرات توقيف بحق رئيس الوزراء الإسرائيلي ووزير الدفاع، أعلنت عدة دول أوروبية، بدلًا من الموافقة على اعتقال الهاربين وتسليمهم إلى المحكمة، أنها ستتحدى أحكام المحكمة ولن تنفذ مذكرات التوقيف. وقد عطّلت العقوبات التي فرضها الرئيس الأمريكي ترامب على المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، كريم خان، عقب إصدار مذكرات التوقيف، عمل المحكمة بشكل كبير، إذ تعذر عليها القيام بمهامها الأساسية.[8]

الخاتمة

إن الجمع بين حق النقض (الفيتو) في مجلس الأمن الدولي، وعدم إنفاذ أحكام محكمة العدل الدولية، ومعارضة حظر الأسلحة، وتعطيل آليات المساءلة الدولية، وحصار المساعدات الإنسانية، وتواطؤ الدول الكبرى ورضوخها، قد سمح للوضع في غزة بأن يصبح كارثيًا. من الواضح جليًا أن الآليات الدبلوماسية والقانونية لمحاسبة إسرائيل - والتي يعتمد نجاح الكثير منها على دعم هذه الدول - قد فشلت في وقف الإبادة الجماعية. وعندما تُعرقل باستمرار محاولات وقف الإبادة الجماعية بالطرق الدبلوماسية والقانونية، يصبح التدخل العسكري ضروريًا لإنفاذ القانون الدولي.

وبعيدا عن الإبادة الجماعية في غزة، فمن الواضح أن إسرائيل لا تنوي الالتزام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي طالبها بإنهاء احتلالها غير القانوني للأراضي الفلسطينية بحلول الموعد النهائي في سبتمبر/أيلول 2025، اعتمادا على الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في يوليو/تموز 2024 الذي وجد أن احتلال إسرائيل غير قانوني، .

إن استمرار الوضع الراهن القائمٌ على العنف الهيكلي، والعنصرية والفصل العنصري المؤسسي، وسرقة الأراضي، والوحشية ضد الشعب الفلسطيني -

سيمهد الطريق لمزيد من العنف، الذي سيتكرر بشكل مأساوي لسنوات قادمة. لا يمكن الاستمرار في قهر واحتلال ملايين البشر. كلما أسرع المجتمع الدولي في اتخاذ إجراءات لضمان حق الفلسطينيين في تقرير المصير، انتهى الاحتلال بشكل أسرع، وحُفظت الأرواح والمعاناة الإنسانية، وازدهر السلام والعدالة.

3. التبرير القانوني للتدخل العسكري

تفرض اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية لعام 1948 التزام جميع الدول الأطراف ليس فقط بمعاقبة أعمال الإبادة الجماعية بل وأيضاً بمنعها.[1] وكما أكدت محكمة العدل الدولية في حكمها في قضية البوسنة ضد صربيا عام 2007، فإن هذا الواجب لا ينشأ فقط بعد إثبات أعمال الإبادة الجماعية بما لا يدع مجالاً للشك، بل أيضاً عندما تصبح الدولة على علم، أو كان ينبغي لها أن تصبح على علم، بوجود خطر جدي بارتكاب إبادة جماعية أو أنها سوف ترتكب.[2]

لا شك أن هذا الحد قد تم تجاوزه في غزة، حيث تشير أدلة جوهرية – بما في ذلك تلك المشار إليها في إجراءات محكمة العدل الدولية، وتقارير المقررين الخاصين للأمم المتحدة، ولجان التحقيق، ومنظمات مراقبة حقوق الإنسان – إلى استمرار ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية.[3] إن الالتزام بمنع الإبادة الجماعية يقع على عاتق المجتمع الدولي ككل، ولا يعتمد على التحالفات الإقليمية أو موافقة الدولة التي ترتكب الإبادة الجماعية.

إن مبدأ مسؤولية الحماية، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في القمة العالمية لعام 2005، يعزز هذه الضرورة القانونية.[4] وينص هذا المبدأ على أن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية جماعية عن حماية الشعوب من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية عندما "تفشل دولة بشكل واضح" في القيام بذلك.[5] وفي الحالات التي تكون فيها الدولة نفسها هي الجاني - كما هي الحال في غزة - تصبح هذه المسؤولية أكثر إلحاحًا.[6] في مثل هذه الحالات، يتصور مبدأ مسؤولية الحماية مجموعة من الإجراءات - من الضغط الدبلوماسي إلى العقوبات، وفي نهاية المطاف، التدخل العسكري.[7] إن فشل القنوات الدبلوماسية، وشلل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بسبب استخدام حق النقض، والاستهداف الجماعي المستمر للمدنيين يبرر اللجوء إلى الإجراء الأكثر مباشرة - ولكنه ضروري - من مبدأ مسؤولية الحماية: التدخل العسكري.[8]

وعلاوة على ذلك، فانه بموجب القانون الدولي العرفي وتفسيرات التدخل الإنساني، يجوز للدول استخدام القوة بشكل قانوني على أسس إنسانية في المواقف المتطرفة التي تنطوي على أخطر الجرائم ـ مثل الإبادة الجماعية ـ شريطة أن يكون التدخل ضروريا ومتناسبا وملاذاً أخيراً.[9] وقد أيدت السوابق التاريخية هذا المنظور عندما وصل مجلس الأمن إلى طريق مسدود وكانت الجرائم ضد الإنسانية جارية.[10]

إن الإطار القانوني الذي توفره اتفاقية الإبادة الجماعية، والذي تدعمه أحكام محكمة العدل الدولية ومبدأ مسؤولية الحماية، فضلاً عن ممارسات الدول في التدخلات الإنسانية، يدعم بشكل جماعي كل من شرعية التدخل العسكري لوقف الإبادة الجماعية المستمرة في غزة - وضرورته. إن الفشل في التصرف من شأنه أن يشكل تقصيراً في الواجب القانوني ويشجع مرتكبي الجرائم في المستقبل من خلال الإشارة إلى أن حظر الإبادة الجماعية هو فعلياً اختياري. وبالتالي فإن الدول لديها التزام قانوني وأخلاقي بالتدخل بشكل حاسم لفرض القانون الدولي ووقف الإبادة الجماعية المستمرة التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني.

4. الأهداف الاستراتيجية

تستمر مجازر إسرائيل بحق الفلسطينيين يوميًا. وتُنفَّذ هذه المجازر عبر مجموعة من جولات القصف الجوي، وهجمات الطائرات المسيرة، وقذائف الدبابات، ونيران القناصة، وغيرها من الأسلحة المتفجرة.[1] كما تستخدم إسرائيل التجويع القسري أسلوبًا حربيًا في جميع أنحاء غزة، حيث يُعاني مئات الآلاف من سوء التغذية الحاد.[2] وبدون تدخل عسكري، ستُكمل إسرائيل سياستها في إبادة أو تهجير جميع السكان الفلسطينيين.

لوقف الإبادة الجماعية، يجب أن تشمل الأهداف الاستراتيجية المباشرة للتدخل العسكري ما يلي:

- كسر الحصار بتأمين وفتح وحماية جميع الحدود البرية والبحرية لتسهيل التدفق الحر للمساعدات الإنسانية إلى غزة.[3]
- فرض منطقة حظر جوي فوق غزة لوقف جميع عمليات القصف الجوي.[4]
- حصار الموانئ الإسرائيلية لوقف شحنات الأسلحة.[5]
- نزع سلاح البنية التحتية العسكرية الإسرائيلية المستخدمة في الهجمات على المدنيين.[6]
- فرض وقف إطلاق نار دائم وضمانه.[7]
- ضمان امتثال إسرائيل لأوامر محكمة العدل الدولية وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تشترط الانسحاب الكامل من الأراضي الفلسطينية.[8]

هذه الأهداف ضرورية ومناسبة لوقف الإبادة الجماعية الإسرائيلية المستمرة للشعب الفلسطيني، وضمان إيصال المساعدات المنقذة للحياة لأكثر من مليوني فلسطيني في غزة. وإلى جانب هذه الأهداف المباشرة، يجب أن يُكوّن تحالف من الدول المهتّمة والمستعدّة لحماية الشعب الفلسطيني من تواصل المزيد من الجرائم، وضمان امتثال إسرائيل للقانون الدولي، وتوفير الأمن للفلسطينيين لاحقاق حقهم في تقرير المصير وممارسته.

5. حالات سابقة للتدخل العسكري

إن نشر القوة العسكرية لضمان السلم والأمن الدوليين من مهام مجلس الأمن، ولكن لا يزال من الممكن إجراؤه وفقًا للقانون الدولي عندما يصل المجلس إلى طريق مسدود.[1] في حالة الإبادة الجماعية التي ترتكبتها إسرائيل بحق الفلسطينيين، تواصل الولايات المتحدة استخدام حق النقض (الفيتو) ضد أي قرار من شأنه محاسبة إسرائيل. وقد تم تجاوز هذا المأزق بالطرق التالية:

I. التدخل العسكري بتفويض من الجمعية العامة بموجب مبادرة الاتحاد من أجل السلام

عندما يُشلّ مجلس الأمن الدولي بفعل حق النقض (الفيتو)، يجوز للجمعية العامة للأمم المتحدة أن تتصرف بموجب القرار 377(أ)(خامسًا) - المعروف باسم "الاتحاد من أجل السلام" - للتوصية باتخاذ تدابير جماعية، بما في ذلك العمل العسكري.[2] ورغم أن هذه القرارات ليست ملزمة قانونًا، إلا أنها قد تُحفّز تدخل تحالفات الدول المهتمّة. ومن السوابق التاريخية:

الحرب الكورية (1950)، حيث أدى دعم الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب "الاتحاد من أجل السلام" إلى رد عسكري أقرته الأمم المتحدة.[3]

أزمة السويس (1956)، التي أذنت خلالها الجمعية العامة للأمم المتحدة بنشر قوة الطوارئ الدولية الأولى (UNEF I) - وهي قوة حفظ سلام مسلحة.[4]

II. التدخل العسكري دون تفويض من الأمم المتحدة

تدخلت الدول عسكريًا أيضًا دون إذن من الأمم المتحدة، تحت مبررات إنسانية:

- كمبوديا (1978): غزت فيتنام كمبوديا دون موافقة مجلس الأمن لإنهاء نظام الإبادة الجماعية للخمير الحمر.[5]
- كوسوفو (1999): أطلق حلف شمال الأطلسي عملية "قوة التحالف" دون تفويض من الأمم المتحدة لوقف التطهير العرقي لألبان كوسوفو.[6]
- رواندا (1994): أطلقت فرنسا عملية "تركواز" لإنشاء منطقة إنسانية آمنة لحماية المدنيين وإيصال المساعدات وسط الإبادة الجماعية.[7]

تجدر الإشارة إلى أن دولة فلسطين يمكنها رسميًا دعوة تحالف من الدول للتدخل. في الواقع، هناك عدد من الحالات السابقة التي حدثت فيها التدخلات بعد طلب الدول المتضررة، مثل:

- الكويت (1990-1991): دعت الحكومة الكويتية المنفية قوات التحالف عقب غزو العراق، مما أدى إلى قرار مجلس الأمن رقم 678 والتدخل بقيادة الولايات المتحدة.[8]

- البوسنة (1992): طلبت الحكومة البوسنية الحماية الدولية في ظل التطهير العرقي، مما دفع مجلس الأمن إلى إصدار قرار مجلس الأمن رقم 743 وإنشاء قوّة الأمم المتحدة للحماية.[9]

- ليبيا (2011): طلب المجلس الوطني الانتقالي الليبي التدخل، مما أدى إلى صدور قرار مجلس الأمن رقم 1973 وفرض منطقة حظر جوي من قبل حلف شمال الأطلسي بموجب مبدأ مسؤولية الحماية.[8]

وهكذا، ثمة سابقة تاريخية للتدخل العسكري لوقف الإبادة الجماعية دون موافقة مجلس الأمن. في الوضع الراهن - حيث خلصت محكمة العدل الدولية إلى احتمال ارتكاب إسرائيل إبادة جماعية، وأصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال بحق قادة إسرائيليين، وتتوافر أدلة كافية وموثوقة على الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، وتستمر الولايات المتحدة في استخدام حق النقض (الفيتو) ضد جهود المساءلة في مجلس الأمن - فإذا الضرورة القانونية والأخلاقية للتحرك واضحة.[12]

.

6. الالتزام الأخلاقي بالتحرك

هناك لحظات في التاريخ يكون فيها الصمت تواطؤًا، ويصبح التقاعس خيانةً لإنسانيتنا المشتركة. واليوم، بينما يشاهد العالم استمرار إسرائيل في تدمير حياة الفلسطينيين وثقافتهم وكرامتهم، نواجه لحظةً كهذه. فبدون تدخل عسكري، ستُكمل إسرائيل خطتها لإبادة الشعب الفلسطيني أو تهجيره. علينا أن نتساءل: هل تستطيع ضمائرنا تحمل ثمن وقوفنا مكتوفي الأيدي بينما يُمحى شعبٌ بشكلٍ ممنهج؟[1]

نيلسون مانديلا، الذي يتجاوز وضوحه الأخلاقي الأمم والأجيال، قد أعلن ذات مرة: "نحن نعلم جيداً أن حريتنا غير مكتملة بدون حرية الفلسطينيين".[2] لقد أدرك أن القمع في أي مكان يهدد العدالة في كل مكان، وأن تحويل أنظارنا عن المعاناة هو إنكار لجوهر إنسانيتنا الجماعية.[3]

ما تفعله إسرائيل في غزة وفي جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية ليس صراعًا، بل هو سحقٌ لشعبٍ أسير. لقد رأينا الصور: أطفالٌ مدفونون تحت الأنقاض، وعائلاتٌ بأكملها تُباد بين عشية وضحاها، وشعبٌ محكومٌ عليه باللاوطنية والحصار واليأس. هذه هي الإبادة المتعمدة والمدروسة لحق شعبٍ في الوجود.

عندما يختار القادة السلام بوقف المجازر الجماعية بالقوة، فإنهم لا يُمجّدون الحرب، بل يُكرّمون الحياة. التدخل ليس عدوانًا، بل هو الملاذ الأخير للإنسانية التي ترفض اللامبالاة. لا يُمارَس باسم الهيمنة، بل باسم كل طفل يستحق أن يستيقظ على شروق الشمس بدلًا من نارٍ مشتعلة. إن وقف الإبادة الجماعية الإسرائيلية واجبٌ على كل من لا يزال يؤمن بالنزاهة والرحمة وبإمكانية انتصار العدالة على الوحشية.[4]

لن يُبرئ التاريخ من يقف متفرجًا. فكما ينعى العالم الآن الإخفاقات التي وقعت خلال الإبادات الجماعية السابقة التي وقعت عبر التاريخ، ستُدين الأجيال القادمة أيضًا ردّنا على الإبادة الجماعية الإسرائيلية للفلسطينيين.

7. الدعم لقوة حامية

أعربت مجموعة واسعة من الممثلين السياسيين والخبراء القانونيين والمعلقين، الفلسطينيين وغير الفلسطينيين، علنًا عن دعمهم لإنشاء تحالف من الراغبين وقوة حماية لوقف الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني. ومن الأمثلة البارزة على ذلك:

أحمد إبسيس

"إذا كان للقانون فائدة، وإذا كانت لكلمة إنساني قيمة، فليتصرفوا على هذا الأساس. آخر مساعدة متبقية هي القوة. غزة لا تستطيع الانتظار أكثر من ذلك." [1]

نيكولا بيروجيني، شهد الحموري

"من واجب الدول وقف الإبادة الجماعية. إرسال قوة حفظ سلام إلى غزة والضفة الغربية من شأنه أن يفي بهذا الالتزام." [2]

رانيا عبد الخالق

"لو كان هناك وقتٌ لاستدعاء مسؤولية الحماية، فهو الآن. ولو احتجنا يومًا إلى تحالفٍ من الراغبين في وقف محرقة، فهو اليوم في غزة." [3]

جنوب أفريقيا، وزارة الخارجية، ناليدي باندور

"ندعو إلى إنشاء قوة انتشار سريع تابعة للأمم المتحدة في فلسطين، مكلفة بمراقبة تنفيذ وقف إطلاق النار ووقف الأعمال العدائية والأهم من ذلك حماية المدنيين." [4]

خبراء الأمم المتحدة

"لم يعد من الممكن تأجيل المساءلة. على الأمم المتحدة والدول أن تُنشئ على وجه السرعة آلية حماية مستقلة لا يجوز لإسرائيل إيقافها - فهي لا تملك أي سيادة على الأراضي المحتلة، وقد حان الوقت للدول لتطبيقها. شعوب العالم تراقب، والتاريخ سيتذكر ذلك." [5]

مايكل فخري، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في الغذاء

"إذا لم تدخل المساعدات إلى غزة الآن، فقد يموت 14 ألف طفل. على قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة التدخل." [6]

فرانشيسكا ألبانيز، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالأراضي الفلسطينية المحتلة

"أحث الأمم المتحدة على السماح بنشر قوة حماية في الأراضي الفلسطينية المحتلة." [7]

كريج موخيبر

"[إلى] الجمعية العامة للأمم المتحدة - [عليك] تنظيم قوة حماية لفلسطين." [8]

جيريمي كوربين، عضو البرلمان

"لماذا لا يوجد "تحالف الراغبين" لوقف المجاعة والإبادة الجماعيتين في غزة؟" [9]

سام حسيني

"يجب على الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تدين الإبادة الجماعية بالاسم، وأن تجرد إسرائيل من أوراق اعتمادها، وأن تجتمع تحت مظلة "الاتحاد من أجل السلام" لتفويض قوة حماية." [10]

فيا كامبيسينا

"يجب على الدول أن تنشر على الفور قوة دولية (متعددة الأطراف) لحماية المساعدات الإنسانية وممرًا لمرافقة قوافل المساعدات، وإعادة بناء منافذها، وتأمين مناطق آمنة لتوزيع المساعدات - مع التعبئة بموجب إطار حق الحماية للأمم المتحدة." [11]

8. الخلاصة: يجب على العالم أن يتحرك

لن تتوقف الإبادة الجماعية في غزة دون تدخل عسكري مباشر. القانون واضح، والواجب الأخلاقي لا يمكن إنكاره، والآليات موجودة، لكن ما ينقص هو الشجاعة السياسية.

يتعين على الدول التي تدّعي احترام القانون الدولي وتقدير الحياة المدنية أن تشكل ائتلافا وتباشر بالتدخل العسكري من أجل:

1. فرض منطقة حظر جوي لوقف الغارات الجوية الإسرائيلية.
2. كسر الحصار للسماح بدخول الغذاء والماء والدواء والمساعدات إلى غزة
3. حصار الموانئ الإسرائيلية لضمان منع دخول الأسلحة.
4. نزع سلاح آلة حرب الإبادة الجماعية الإسرائيلية من خلال ضربات موجهة إذا لزم الأمر.
5. فرض وقف إطلاق نار دائم
6. ضمان امتثال إسرائيل للقانون الدولي، بما في ذلك أحكام محكمة العدل الدولية وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لإجلاء إسرائيل، بما في ذلك جميع المستوطنين الإسرائيليين، من الأراضي الفلسطينية.
7. توفير الأمن الوقائي للفلسطينيين في ممارسة حقهم في تقرير المصير.

لا تحتاج الدول إلى موافقة مجلس الأمن، كما أنّه ليس من الضروري انتظار قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة. فالسلطة القانونية للتدخل العسكري موجودة بالفعل في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية، ويدعمها مبدأ المسؤولية عن الحماية والقانون الدولي العرفي. لذا، يجب على الدول التحرك فورًا للقيام بتدخل عسكري لوقف الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني.

الأسئلة المتداولة

س1. أية دول ستشارك في التدخل العسكري؟

بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية، تلتزم جميع الدول بمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. بالإضافة إلى التزاماتها القانونية، تعهدت مجموعة واسعة من الدول بالتزامات سياسية تجاه تحرير فلسطين، منها:

- مجموعة لاهاي من أجل فلسطين: تحالف من الدول الملتزمة بتطبيق التزامات القانون الدولي على إسرائيل لإنهاء احتلالها غير الشرعي لفلسطين وضمان حق الفلسطينيين في تقرير المصير (بليز، بوليفيا، كولومبيا، كوبا، هندوراس، ماليزيا، ناميبيا، السنغال، وجنوب أفريقيا).
- منظمة التعاون الإسلامي: ائتلاف من الدول التي "تلتزم التزامًا راسخًا بدعم الشعب الفلسطيني في نضاله من أجل استعادة حقوقه وتحرير أرضه وإقامة سيادته الوطنية المستقلة ودولته." (أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بنين، بروناي، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، جزر القمر، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، الجابون، غامبيا، غينيا، غينيا بيساو، غيانا، إندونيسيا، إيران، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، موريتانيا، المغرب، موزمبيق، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سورينام، سوريا، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، اليمن).
- الدول التي تدعم ادعاء جنوب أفريقيا في محكمة العدل الدولية بأن إسرائيل ترتكب إبادة جماعية (نيكاراغوا، كولومبيا، ليبيا، المكسيك، إسبانيا، تركيا، تشيلي، جزر المالديف، بوليفيا، أيرلندا)

للوفاء بالتزاماتها القانونية والسياسية، يتعين على مجموعة من الدول تشكيل تحالف بهدف تنفيذ تدخل عسكري لوقف الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين.

س2. هل التدخل العسكري يحتاج إلى موافقة الأمم المتحدة؟

لا، لا تحتاج الدول إلى انتظار موافقة الأمم المتحدة للتحرك. تفرض اتفاقية منع الإبادة الجماعية التزامًا قانونيًا مستقلاً على جميع الدول بوقف الإبادة الجماعية، بغض النظر عن إجراءات الأمم المتحدة. ومع ذلك، لا يزال بإمكان الأمم المتحدة لعب دور:

- يمكن لقرارات الجمعية العامة، بموجب بند "متحدون من أجل السلام"، أن توصي بقوة حماية لوقف الإبادة الجماعية، وتُظهر دعمًا عالميًا للتدخل العسكري.
- ويمكن استخدام آليات الأمم المتحدة لعزل إسرائيل دبلوماسيًا.

لكن انتظار الأمم المتحدة يعني المزيد من القتلى الفلسطينيين. على الدول ذات الإرادة السياسية أن تُشكّل تحالفًا وتتحرك فورًا.

س3. هل يكون التدخل العسكري إعلان حرب ضد إسرائيل؟

لا. التدخل العسكري لوقف الإبادة الجماعية ليس عملاً حربياً بموجب القانون الدولي، بل هو التزام قانوني وإنساني. والتمييز بينهما بالغ الأهمية: فاتفاقية منع الإبادة الجماعية (1948) تُلزم جميع الدول بـ"منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها" (المادة الأولى). وهذا الواجب قائم بشكل مستقل عن آليات الأمم المتحدة. ويحظر ميثاق الأمم المتحدة (المادة 2(4)) الحرب العدوانية، ولكن استخدام القوة العسكرية جائز لوقف الفظائع الجماعية بموجب القانون الدولي العرفي.قد تُصوّر إسرائيل التدخل على أنه "حرب"، ولكن:

إسرائيل تحتل أرضًا فلسطينية بشكل غير قانوني، وقد أُمرت بالإخلاء.

- أمرت محكمة العدل الدولية إسرائيل بمنع الإبادة الجماعية ووقفها - والتدخل يُطبّق هذا الحكم، وليس الاعتداء على سيادة إسرائيل.

- تتنازل الدول التي ترتكب الإبادة الجماعية عن ادعاءاتها بالسيادة على جرائمها (انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 96 (ا)).

العمل العسكري لوقف الإبادة الجماعية يختلف قانونيًا عن الحرب. إنه عملٌ شرطي بموجب القانون الدولي - مثل اعتقال ديكتاتور بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية. يجب على الدول أن تتصرف دون خوف من وصمات "الحرب" الزائفة بينما يواجه الفلسطينيون الإبادة.

س4. يجب على حماس أن تعيد الرهائن، أليست هذه الطريقة الأسهل لإنهاء هذا الأمر؟

رفضت إسرائيل مرارًا وتكرارًا عودة جميع الرهائن. وشمل ذلك ثلاثة تصويتات متتالية في الجمعية العامة للأمم المتحدة، رفضت فيها إسرائيل خطط إطلاق سراح جميع الرهائن بحجة أن ذلك يتطلب "هدنة إنسانية" للعدوان العسكري الإسرائيلي على غزة. إضافةً إلى ذلك، صرّح رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بأن خطة إسرائيل للتطهير العرقي للسكان الفلسطينيين في غزة ستستمر بغض النظر عن عودة الرهائن. إن الهجوم الإبادي الإسرائيلي على غزة هو تتويج لسياسة طويلة الأمد من التطهير العرقي والاحتلال غير القانوني والفصل العنصري والإبادة الجماعية للشعب الفلسطيني.

س5. إن التدخل العسكري للدول أمر غير واقعي، خاصةً بالنظر إلى قلة ما قامت به الدول حتى الآن. ما الفائدة من هذا المطلب؟

أصبح التدخل العسكري ضرورة قانونية وإنسانية وأخلاقية، وهناك مجموعة واسعة من الدول القادرة على القيام بمثل هذا التدخل. النهج الواقعي لوقف الإبادة الجماعية هو أن يقوم تحالف من الدول بتدخل عسكري. بدون ذلك، ستُكمل إسرائيل إبادة الشعب الفلسطيني وتهجيره.

في حين أنه لا يُتوقع من الدول المتواطئة في الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني أن تشارك في تدخل عسكري لوقف إسرائيل، يجب علينا تجنب النظرة الغربية المركزية لما تستطيع دول العالم فعله. هناك دول عديدة لم تعترف قط بإسرائيل، لا تُتاجر معها. تقبل حكم محكمة العدل الدولية بأن إسرائيل تمارس الفصل العنصري والاحتلال غير القانوني، وقدمت التزامات سياسية لوقف الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل للشعب الفلسطيني.

لا يتطلب التدخل العسكري مشاركة جميع الدول؛ بل يتطلب فقط تحالفًا من الدول الراغبة في تلبية مطلب مليارات البشر حول العالم بوقف الإبادة الجماعية. ومن المنطقي أن نتوقع أن تتمكن مجموعة من الدول من تشكيل تحالف من الدول الراغبة في القيام بهذه المهمة، وهذا ما يجب أن نطالب به.

الملاحظات الختامية

1. الإبادة الجماعية الإسرائيلية للفلسطينيين

1 محكمة العدل الدولية، الأمر الصادر في 26 يناير/كانون الثاني 2024، بشأن تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل)، الفقرات 18-21، 36-37، https://www.icj-cij.org/case/192/orders.

2 الإيكونوميست، "كم عدد الأشخاص الذين قتلتهم إسرائيل في غزة؟"، الإيكونوميست، 27 أبريل/نيسان 2024، https://www.economist.com.

3 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، "قطاع غزة: الأثر الإنساني"، يتم تحديثه بانتظام، https://www.ochaopt.org; انظر أيضًا هيومن رايتس ووتش، "فلسطين: تعرض المعتقلين للإساءة في الحجز الإسرائيلي"، يناير/كانون الثاني 2024، https://www.hrw.org.

4 منظمة العفو الدولية، "إسرائيل تتحدى قرار محكمة العدل الدولية بمنع الإبادة الجماعية بفشلها في السماح بوصول المساعدات الإنسانية الكافية إلى غزة"، 26 فبراير/شباط 2024، https://www.amnesty.org.

5 باتريك وينتور، "غزة ستُدمَّر بالكامل، كما يقول وزير إسرائيلي"، صحيفة الغارديان، 6 مايو/أيار 2025، https://www.theguardian.com.

6 ويشمل ذلك المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 (تقريرا مارس وأكتوبر 2024)، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في الغذاء (تقرير يوليو 2024)، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالعنف ضد المرأة (بيان صحفي فبراير 2025)، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في السكن اللائق (تقرير مارس 2024)، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحق الإنسان في مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي (بيان ديسمبر 2024 إلى هيومن رايتس ووتش)، واللجنة الخاصة للأمم المتحدة للتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تقرير نوفمبر 2024).

7 هيئة تحرير صحيفة فاينانشال تايمز، "على إسرائيل أن تصغي لتحذيرات العالم"، مايو/أيار 2025؛ صحيفة الإيكونوميست، "أوقفوا تدمير غزة"، مايو/أيار 2025؛ هيئة تحرير صحيفة الإندبندنت، "هذه إبادة جماعية"، مايو/أيار 2025؛ صحيفة الغارديان، "افتتاحية: أنقاض غزة"، مايو/أيار 2025

8 باتريك وينتور، "غزة ستُدمر بالكامل"، الغارديان.

9 لجنة الشؤون الخارجية والدفاع في الكنيست، "محاضر اللجنة، 11 مايو 2025، https://www.knesset.gov.il (تم الدخول إليه في يونيو 2025).

2. فشل الآليات الدبلوماسية و القانونية

1 محكمة العدل الدولية، أمر صادر في 26 يناير/كانون الثاني 2024، بشأن تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل)، الفقرات 18-21، 36-37، https://www.icj-cij.org/case/192/orders.

2 انظر، على سبيل المثال، "الولايات المتحدة تستخدم حق النقض ضد قرار مجلس الأمن بشأن وقف إطلاق النار في غزة"، بي بي سي نيوز، ٢١ نوفمبر ٢٠٢٤؛ ووكالة فرانس برس، "الولايات المتحدة تستخدم حق النقض ضد دعوة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لوقف إطلاق النار في غزة"، الغارديان، ٢٠ نوفمبر ٢٠٢٤؛ والجزيرة، "الولايات المتحدة تستخدم حق النقض مرة أخرى ضد مشروع وقف إطلاق النار في غزة"، ٩ ديسمبر ٢٠٢٣، مما يدل على تكرار استخدام الولايات المتحدة حق النقض.. bbc.com theguardian.com aljazeera.com

3 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "قرار يدعو إلى فرض حظر على توريد الأسلحة إلى إسرائيل"، مارس/آذار 2024. (بيان صحفي صادر عن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة)

4 محكمة العدل الدولية، العواقب القانونية الناشئة عن سياسات وممارسات إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، رأي استشاري، يوليو/تموز 2024. متاح من: https://www.icj-cij.org

5 الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/ES-10/24، "متابعة الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة"، سبتمبر/أيلول 2024. أيد القرار نتائج المحكمة ودعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات ملموسة. انظر أيضًا: بيان صحفي للأمم المتحدة، "الجمعية العامة تطالب إسرائيل بالانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة"، سبتمبر/أيلول 2024.

6 هيومن رايتس ووتش، إسرائيل: استمرار توسيع المستوطنات ينتهك القانون الدولي، نوفمبر/تشرين الثاني 2024. انظر أيضًا: منظمة العفو الدولية، نظام الفصل العنصري الإسرائيلي ضد الفلسطينيين: نظام هيمنة قاسٍ وجريمة ضد الإنسانية (لندن: منظمة العفو الدولية، 2022).

7 وتوثق تقارير ائتلاف أسطول الحرية ووسائل الإعلام المعنية بحقوق الإنسان (مايو/أيار 2025) الهجوم على سفينة "الضمير" والتأكيدات الإسرائيلية بأن مادلين سيتم اعتراضها.

8 رويترز، "الولايات المتحدة تفرض عقوبات على أربعة قضاة من المحكمة الجنائية الدولية بعد مذكرة توقيف إسرائيلية"، 5 يونيو/حزيران 2025؛ انظر أيضًا تقرير فاينانشال تايمز؛ العقوبات التي فرضها ترامب على المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية كريم خان في فبراير/شباط 2025 قوضت عمليات المحكمة بشكل أكبر..reuters.comft.com

3. المبررات القانونية للتدخل العسكري

1 اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، 1948.

2 محكمة العدل الدولية، تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (البوسنة والهرسك ضد صربيا والجبل الأسود)، حكم، 26 فبراير/شباط 2007؛ انظر على وجه الخصوص أن صربيا "فشلت في منع الإبادة الجماعية"، معترفةً بالواجب بمجرد معرفة وجود خطر جسيم. icj-cij.orgen.wikipedia.orgelgaronline.comicj-cij.org

3 انظر تقارير المقررين الخاصين للأمم المتحدة، ولجان التحقيق المستقلة، ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، كما وردت في دعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية.

4 الأمم المتحدة، نتائج القمة العالمية (A/RES/60/1)، الفقرتان 138-139 (24 أكتوبر/تشرين الأول 2005)، التي اعتمدت بالإجماع مبدأ مسؤولية الحماية. un.orgen.wikipedia.org

5 المصدر نفسه؛ المركز العالمي لمسؤولية الحماية، "ما هي مسؤولية الحماية؟" globalr2p.orgen.wikipedia.org

6 إن إطار عمل الأمم المتحدة بشأن مسؤولية الحماية يتناول بشكل صريح السيناريوهات "التي ترتكب فيها الدولة نفسها فظائع جماعية." en.wikipedia.org

7 المصدر نفسه؛

8 يتضمن مفهوم المسؤولية عن الحماية التدخل العسكري عندما تفشل الوسائل السلمية وتكون السلطات غير راغبة أو غير قادرة على الحماية. en.wikipedia.orgcjil.uchicago.edu

9 ويدعم القانون الدولي العرفي التدخل الإنساني بموجب مبادئ الضرورة والتناسب والملاذ الأخير، وخاصة في سياقات الإبادة الجماعية.

10 انظر إلى السوابق التاريخية حيث تدخلت الدول على الرغم من الجمود الذي وصل إليه مجلس الأمن، مستشهدة بالممارسات التي تدعم الواجبات الأخلاقية والقانونية لوقف الفظائع الجماعية.

11 يُشكل التقاء واجبات اتفاقية الإبادة الجماعية، واجتهادات محكمة العدل الدولية، ومبدأ مسؤولية الحماية أساسًا قانونيًا متينًا للتدخل.

12 بدون إنفاذ، يُخاطر بأن يصبح حظر الإبادة الجماعية اختياريًا، مما يُقوّض المساءلة المستقبلية.

13 إن الجمع بين الالتزامات القانونية الدولية والضرورة الأخلاقية يُلزم باتخاذ إجراءات حاسمة لوقف الإبادة الجماعية.

4. الأهداف الاستراتيجية

1 توثّق تقارير من جهات إنسانية وإعلامية عمليات قتل يومية متواصلة على يد القوات الإسرائيلية باستخدام الغارات الجوية والطائرات المسيّرة والدبابات والقناصة. انظر، على سبيل المثال، مجلة نيويوركر، "لماذا يعتقد إيهود أولمرت أن بلاده ترتكب جرائم حرب؟" (6 يونيو/حزيران 2025)؛ صحيفة الغارديان، "مقتل 27 فلسطينيًا على الأقل بنيران إسرائيلية في نقطة توزيع طعام" (3 يونيو/حزيران 2025)؛ صحيفة الغارديان، "إطلاق نار على فلسطينيين أثناء محاولتهم الوصول إلى موقع توزيع مساعدات غذائية في غزة" (1 يونيو/حزيران 2025). newyorker.com theguardian.com theguardian.com

2 كشف تقريرٌ مدعومٌ من الأمم المتحدة أن سوء التغذية الحاد بين أطفال غزة تضاعف ثلاث مرات تقريبًا بعد حصارٍ للمساعدات، مع الإبلاغ عن وفياتٍ مرتبطةٍ بالجوع بين الأطفال وكبار السن. رويترز، 5 يونيو/حزيران 2025. وأفادت اللجنة الخاصة التابعة للأمم المتحدة أن إسرائيل "تستخدم التجويع كأسلوبٍ من أساليب الحرب". reuters.com aljazeera.com

3 وتؤكد منظمة هيومن رايتس ووتش ولجنة الأمم المتحدة المعنية بأساليب الحرب المرتبطة بالإبادة الجماعية أن إسرائيل فرضت حصاراً على المساعدات الأساسية، مما أدى إلى قطع جميع سبل الوصول إليها براً وبحراً. hrw.org aljazeera.com

4 وتظهر الدعوات إلى إنشاء منطقة حظر جوي في المقترحات التي قدمتها المؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية كإجراء لوقف الضربات الجوية المتكررة، مدعومة بمبادئ التدخل الإنساني المعترف بها. lawreview.uchicago.edu aljazeera.com

5 تربط التقارير الحصار باستمرار عمليات إعادة إمداد الأسلحة الدولية عبر الموانئ الإسرائيلية، مما يُغذّي الهجمات على المدنيين. انظر بيانات الأمم المتحدة والتقارير الاستقصائية. aljazeera.com reliefweb.int

6 وتشير التحقيقات، بما في ذلك التي أجرتها اللجنة الخاصة التابعة للأمم المتحدة ومنظمة هيومن رايتس ووتش، إلى أن البنية التحتية العسكرية الإسرائيلية كانت مستهدفة بشكل صريح في المناطق المأهولة بالسكان المدنيين. aljazeera.com hrw.org

7 إن مطالب وقف إطلاق النار الدائم ترتكز على قرارات متكررة صادرة عن جلسات خاصة للأمم المتحدة وأوامر مؤقتة صادرة عن محكمة العدل الدولية. icj-cij.orgicj-cij.org

8 تطلب أوامر محكمة العدل الدولية والآراء الاستشارية للجمعية العامة للأمم المتحدة صراحة انسحاب إسرائيل وامتثالها للقانون الدولي. icj-cij.orgglobalr2p.org

5. الدعم لقوة حامية

1 انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 377 (أ) (خامساً)، الاتحاد من أجل السلام (3 نوفمبر/تشرين الثاني 1950)؛ هذه الآلية تمكن الجمعية العامة من التوصية باستخدام القوة العسكرية عندما يفشل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بسبب حق النقض (الفيتو) من جانب إحدى الدول الخمس الدائمة العضوية. legal.un.orgen.wikipedia.orgopil.ouplaw.com

2 المصدر نفسه؛ انظر قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة 377(ب)(خامساً)، 377(ج)(خامساً)؛ وللتحليل، انظر تقرير مجلس الأمن، الجمود الذي يواجهه مجلس الأمن والاتحاد من أجل السلام (أكتوبر/تشرين الأول 2013). legal.un.orgsecuritycouncilreport.org

3 يرتبط عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة في الحرب الكورية بشكل مباشر بمبادرة "الاتحاد من أجل السلام"، والتي مكنت الدول الأعضاء من مساعدة كوريا الجنوبية بعد وصول مجلس الأمن إلى طريق مسدود. legal.un.orgen.wikipedia.org

4 أدى استخدام الأمم المتحدة لعبارة "الاتحاد من أجل السلام" خلال أزمة السويس عام 1956 إلى أول انتشار لقوات حفظ السلام المسلحة التابعة للأمم المتحدة، وهي قوات الطوارئ الدولية.. commonslibrary.parliament.uk

5 في ديسمبر/كانون الأول 1978، غزت فيتنام كمبوديا دون تصريح من الأمم المتحدة، مستشهدة بالحاجة إلى وقف الفظائع التي ارتكبها الخمير الحمر. digitalcommons.nyls.eduen.wikipedia.orglaw.yale.edu

6 كانت عملية القوة المتحالفة التابعة لحلف شمال الأطلسي (مارس/آذار - يونيو/حزيران 1999) تدخلاً إنسانيًا دون موافقة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تم إطلاقه لوقف التطهير العرقي في كوسوفو.. nato.inten.wikipedia.org friendsofeurope.org

7 أنشأت عملية الفيروز الفرنسية (1994) منطقة إنسانية آمنة في رواندا أثناء الإبادة الجماعية، دون موافقة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. law.yale.edu

8 بعد أن غزا العراق الكويت في عام 1990، دعت الحكومة الكويتية المنفية تدخل التحالف؛ وأصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قراره رقم 678 وأجاز الرد العسكري. legal.un.orgen.wikipedia.org

9 واستشهدت فيتنام بمناشدات اللاجئين الكمبوديين لتبرير تدخلها في كمبوديا. law.yale.eduglobalr2p.org

10 طلبت الحكومة البوسنية رسميا الحماية الدولية في عام 1992، مما أدى إلى صدور قرار مجلس الأمن رقم 743 ونشر قوات الأمم المتحدة للحماية. legal.un.orgen.wikipedia.org

11 لقد طلب المجلس الوطني الانتقالي الليبي التدخل الدولي في عام 2011؛ وقد سمح قرار مجلس الأمن رقم 1973 بفرض منطقة حظر جوي من جانب حلف شمال الأطلسي، والتي تم تفعيلها بموجب مبدأ مسؤولية الحماية.. legal.un.orgen.wikipedia.org

12 انظر محكمة العدل الدولية، جنوب أفريقيا ضد إسرائيل (26 يناير/كانون الثاني 2024)، التدابير المؤقتة؛ مذكرات التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية (نوفمبر/تشرين الثاني 2024)؛ وحق النقض الأمريكي في إجراءات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.. legal.un.orgen.wikipedia.orgnato.int

6. الالتزام الأخلاقي بالتحرك

1 انظر مكتب الأمم المتحدة لمنع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية، إطار التحليل للجرائم الفظيعة (نيويورك: الأمم المتحدة، 2014)، الذي يحدد علامات التحذير والالتزامات القانونية فيما يتعلق بالفظائع الجماعية التي ترتكبها الدولة.
2 نيلسون مانديلا، مقتبس من خطابه في اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، بريتوريا، جنوب أفريقيا، 4 ديسمبر 1997. مؤرشفة من قبل الأمم المتحدة:https://www.un.org/unispal/document/auto-insert -184194/
3 انظر مارتن لوثر كينغ الابن، رسالة من سجن برمنغهام (1963)، حيث ذكر: "الظلم في أي مكان هو تهديد للعدالة في كل مكان".
4 للاطلاع على الحجج الأخلاقية والقانونية المتعلقة بالتدخل الإنساني لمنع الإبادة الجماعية، انظر غاريث إيفانز ومحمد سحنون، مسؤولية الحماية: تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدولة (أوتاوا: مركز أبحاث التنمية الدولية، 2001).

7. الدعم لقوة حامية

1. أحمد إبسيس، يجب استخدام التدخل العسكري لوقف الإبادة الجماعية في غزة، الغارديان، 23 مايو 2025
2. نيكولا بيروجيني، شهد الحموري، يجب نشر قوة حماية في فلسطين المحتلة، الجزيرة، 28 أبريل/نيسان 2025
3. رانيا خالق، صحفية، تغريدة على إكس، 18 مايو 2025
4. وزيرة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، ناليدي باندور، الجمعية الوطنية، مجلس النواب، 7 نوفمبر 2023
5. المقررون الخاصون للأمم المتحدة، أوقفوا عقارب الساعة على الجنون، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2 يونيو/حزيران 2024
6. مايكل فخري، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في الغذاء، إذا لم تدخل المساعدات إلى غزة الآن، فقد يموت 14 ألف طفل رضيع. يجب على قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة التدخل، صحيفة الغارديان، 22 مايو/أيار 2025
7. فرانشيسكا ألبانيز، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالأراضي الفلسطينية المحتلة، صحيفة إكس بوست، 12 أبريل/نيسان 2025
8. كريج مخيبر، تغريدة على إكس ، 18 أبريل 2025
9. جيريمي كوربين، عضو البرلمان، صحيفة، تغريدة على إكس 10 مايو 2025
10. سام حسيني، تغريدة على إكس، 3 يونيو 2025
11. فيا كامبيسينا، نداء عاجل للتحرك: الإبادة بالتجويع وانهيار مقومات الحياة في غزة، 9 أبريل/نيسان 2025

PROTECT
PALESTINE